

يا غربة الدين في بلاد المسلمين

كتبها

أبو محمد ناصن بن محمد أمبله الفشاشي الأبيني

قرأها وأذن بنشرها الشيخ العلامة البطل المجاهد

أبو عبد الله حمزة بن علي الحجوري حفظهم الله تعالى

إمام دار الحديث بدماج حرسها الله ونصرها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وسلم تسلیماً كثیراً. أما بعد:

فإن من عاش فترة من الزمن في مراكز العلم التي يدرس فيها دين الله عز وجل، كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وأخص بذلك مركز دماج الأم بصعدة، والذي هو أصل وقمة المراكز العلمية المعروفة في اليمن وغيره، وهذا شيء معروف عند الخصم قبل الصاحب، وعند من درس في هذا المركز وإن من عاش في هذا المركز ثم خرج إلى مدينة من المدن، أو بلد من البلدان، ثم صلى في مساجدها لرأى غربة هذا الدين في غيرها.

وذلك لما يجده من المخالفات الصغيرة والكبيرة، والبعد عن السنن، ولما يجده من استغراب الناس لها، ولمن عملها لأدركت مدى هذه الغربة، فما هوا السبب يا ترى؟ هل هذا حصل اتفاقاً وجهاً؟؟ أم عمداً من بعض الناس من أجل إخفاء هذا الدين عن الناس؛ لمارب في نفوسهم، ولأسباب حزبية وسياسية عندهم.

ومن هذه المخالفات الشرك بالله عز وجل: في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، ومنه بناء المساجد على القبور، وزيارتها والذبح لها ودعاؤها دعاء مسألة، وعبادة من دون الله عز وجل، ومنها قبر الهاדי في صعدة والعيدروس في عدن، والنبي هود -فيها يزعمون- في حضرموت، وغيرها كثير برغم ما خرج من النصح من علماء الأمة وخاصة أهل السنة الذين لا يفتر لهم لسان ولا بسان عن التحذير من الشرك وأسبابه ومضاره، إلا أن آلاف المسلمين لا يزالون يحرضون على الطواف حول هذه القبور ويعتقدون الأجر، وأنها تنفع وتضر -من دون الله، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦].

قال ابن مسعود رضي الله عنه: من أراد أن ينظر إلى وصية محمد صلى الله عليه وسلم، التي عليها خاتمة، فليقرأ قوله تعالى: ﴿فُلْ تَعَاوْنَا أَتَلْ مَاحَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوْنَ بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا وَلَا تَقْتُلُوْا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَانِكُمْ تَحْنُنْ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوْا أَنْفُوْحَشَ مَا ظَلَمَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْنُلُوْا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَكُمْ تَعْقِلُوْنَ﴾ [١٥١] وَلَا نَقْرَبُوا مَالَ الْيَتَمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشْدَهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُنْكِلُفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُتْلُوْا وَلَوْ كَانَ ذَاقُرِيْنَ وَعَاهَدَ اللَّهُ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَكُمْ تَذَكَّرُوْنَ﴾ [١٥٢] وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِعُوْا أَسْبُلَ فَنَفَرَقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَنَقُّلُوْنَ﴾ [١٥٣]

وجاء في الصحيحين من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: كنت رديف النبي ﷺ، على حمار، فقال لي: «يا معاذ! أتدرى ما حق الله على العباد؟ وما حق العباد على الله؟». قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً». فقلت: يا رسول الله! أفلأ أبشر الناس؟ قال: «لا تبشرهم فيتكلوا».

ومن المخالفات انتشار السحر والشعودة بين المسلمين: بسبب تقلص المحذرین منها، وانتشار الجهل، وسقوط المساجد بأيدي أهل الأهواء والحزبيين؛ أدى إلى انتشارها من جديد، وقد قال الله تعالى:

﴿يُعَلَّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ إِبَابَلْ هَرُوتَ وَمَرُوتَ وَمَا يُعَلَّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّيْنَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَعْلَمُونَ مَا يَصْرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنْ أَشَرَّهُمْ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَيْسَ مَا شَرَّوْ بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وجاء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات». قالوا: يا رسول الله! وما هن؟ قال: «الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف، وقذف المحسنات الغافلات المؤمنات». رواه البخاري ومسلم.

والسحر محظوظ في جميع الأديان، ودللت هذه الآية على تحريمه، وذكر الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ في شرحه على كتاب التوحيد على هذا، وقال: قال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَنَّ﴾ [طه: ٦٩]، وقد نص أصحاب أحمد أنه يكفر بتعلمها وتعليمها. اهـ

ومن المخالفات البدع والخرافات والأهواء والحزبيات: فكل هذه بأنواعها مخالفة للكتاب والسنة وهدي رسول الله ﷺ، وقد قال تعالى: ﴿فَلَيَحْذِرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

ومن هذه البدع الزيادة والنقص في دين الله بما لم يشرّعه الله عز وجل، وهذه أوسع من الشرك والسحر فهي منتدة في طول البلاد وعرضها، أي: بلادنا اليمن، وهي كذلك في غيرها من البلدان، بل هي عند بعضهم دين الله الذي يدينونه به، ولا يعرفون ديناً غيرها، وهي بالنسبة لهم الإسلام، يدعون الناس إليها ويتبعدون الله عنها، وهي مثل الموالد والأتاشيد والتمثيليات، وما يحصل عند القبور، والتعصبات والولاءات، والخروج على الحكام واستحلال الدماء والممتلكات، والكذب والدجل على المسلمين، والشحادة التي تكاد أن تكون عندهم الركن السادس للإسلام، وهي كثيرة لا تحصر، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِ﴾ [آل عمران: ٨٥]

«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه، فهو رد». وفي رواية: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد». وقال رض: «وشر الأمور محدثاتها، وكل محدث بدعه، وكل بدعه ضلاله». الحديث.

فالحزبية محظمة نهى الله عنها بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ فَرَقُوا وَأَخْتَلُغُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقال سبحانه في سورة المؤمنون: ﴿ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّةً وَحْدَةٌ وَآنَّا رَبُّكُمْ فَانْقُنُ ﴾ [المؤمنون: ٥٢] - [٥٣]، وقال سبحانه وتعالى في سورة الأنعام: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا يُشَيِّعُونَ لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ مُمْكِنٌ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وهذه الأمور متداخلة بالحزبية بدعة، والبدعة كل إحداث في دين الله لم يشرعه الله، ولم يسنها رسوله، ولم يعمل به سلف الأمة.

وأما الخروج واستحلال قتل النفس فهو أيضاً من البدع: وهو بذاته حرام، قال الله تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ ﴾ [النساء: ٥٩]، فمعصيتهم فيما شرع الله مخالفة لأمر الله بطاعتهم في المعروف.

وجاء في مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صل، أنه قال: «من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة، فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية، يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقتله فقتلة جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب ببرها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفي لذي عهده عهده، فليس مني ولست منه».

أما في الدماء: فقد بوب مسلم رحمه الله بباب: تحريم الدماء والأعراض والأموال. وجاء في حديث أبي بكر رضي الله عنه: «إإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا». الحديث.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صل: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، إلا بإحدى ثلاث: الشيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة». أخرجه البخاري ومسلم.

ومن المخالفات العلمنة والديمقراطية والأحزاب التي تدعوا إلى أفكار مخالفة لشرع الله : مثل البعثية والاشتراكية وفرق الرافضة الغالية، مثل: الباطنية وفرق الصوفية، مثل: الاتحادية والحلولية، وغيرها من الفرق التي بلغ بعضها إلى درجة الإلحاد، وتدعوا إلى الردة جهاراً نهاراً مع تحذيرنا من تكفير من ليس بكافر، وتحذيرنا لهؤلاء أن يصمو الإسلام بالجهل والتخلف، والقوى الظلامية والنظام الشمولي، يقصدون هذه الفرق الضالة، وكلا الطرفين خطئ، فالإسلام غير ذلك، والكافر أبعد من ذلك، وقد قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَيَمْتَهِنُ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حِيطَنُ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾

وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾ [البقرة: ٢١٧]، وقوله تعالى: «وَمَنْ يَبْتَغَ غَيْرَ الْإِسْلَمِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ ﴿٨٥﴾» [آل عمران: ٨٥].

ومن صميم هذه الفرق خرجت الخوارج، وثارت الشورات، وسفكت الدماء المحرمة البريءة، وهدمت البلدان والمنشآت، وكما يقال: يعمل الجاهل في نفسه ما لم يعمله فيه عدوه. فان الكفار من يهود ونصارى مع طول كيدهم ومكرهم وخبثهم، لم يفعلوا بال المسلمين ما فعله الخوارج من مجازر، مثل: (صبرا وشاتيلا) في لبنان، ومجازر (ينايير) في عدن، ومجازر (الحرم المكي)، ومجازر (الصومال)، ودمار (أفغانستان والعراق)، وما يحصل الآن في (اليمن)، وما حصل من قبل في (مصر والجزائر)، وما يجري الآن تحت راية ثورة التغيير، بل التغريب -إن صح التعبير- وما يفعله من يسمون بالجهاديين أو تنظيم القاعدة في أبين، حيث كانوا سبباً في قتل الناس وتشريدهم من بيوتهم، وكيف احتاز هؤلاء كثيراً من البلدان حتى يقيمون معارك مع جيش وأمن اليمن، غاضي الطرف عن إسرائيل دولة اليهود، وأحلاف الكفر حول ليبيا وأفغانستان، وقد فتحت الجبهات والسبيل إليها، وبإمكانك أن تقاتل إمريكا وغيرهم وجهاً لوجه بدلاً من خوض معارك وهمية في لودر وزنجبار وجعاز ضد عساكر، ما وجدوا لقمة العيش الطيبة ولا النصيحة والتعليم لدين الله، ولكن كما قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْهَوَى يَتَجَارِى بِصَاحْبِهِ، كَمَا يَتَجَارِى دَاءُ الْكَلْبِ بِصَاحْبِهِ، حَتَّى لا يَدْعُ مَفْصِلًا إِلَّا دَخَلَهُ». الحديث.

وخلالصة أمرهم أنهم خوارج، فقد سئل الشيخ الفوزان حفظه الله: هل يوجد في هذا الزمان من يحمل فكر الخوارج؟ فقال: يا سبحان الله! وهذا الموجود أليس هو فعل الخوارج، وهو تكفير المسلمين، وأشد من ذلك قتل المسلمين والاعتداء عليهم، هذا مذهب الخوارج، تكفير المسلمين، الخروج عن طاعةولي الأمر، استباحة دماء المسلمين، هذه الثلاث من مذهب الخوارج. اهـ باختصار.

وَمِنَ الْمُخَالَفَاتِ الْمَعَاصِي عِنْدَ عَامَةِ الْمُسْلِمِينَ وَاسْتِحْلَالُ مَا حَرَمَ اللَّهُ، بِلَ أَحْيَانًا تَحْرِيمُ مَا أَحْلَ اللَّهُ: ومنها: التصوير لذوات الأرواح، وسماع الغناء والمعازف، وأكل لحوم الميتة، وشرب الخمور، والزواج غير الشرعي كالعرفي والسياحي والفرند وذكروا تسعه أنواع، منها: زواج المتعة عند الرافضة. وكذا الزنا واللواط، وبعد المعاصي الكبيرة من شرك وكهانة وسحر تأتي كبائر أخرى، مثل: قتل النفس التي حرم الله، وأكل الربا وفسوه في كل مكان، وأكل أموال الناس بالباطل، وشهادة الزور، واليمين الغموس، ومنها: التبرج والسفور، والاختلاط بين الرجال والنساء في المدارس، والأعمال والمحافل والمتأجر والأسواق.

وجاء من حديث عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ، قال: «أشد الناس عذاباً يوم القيمة الذين يشاهدون بخلق الله». أخرجه البخاري ومسلم. ولهما عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «كل مصور في النار يجعل له بكل صورة نفس يعذب بها في جهنم».

وأما الغناء: فتحريمها من كتاب الله تعالى، مثل آية لقمان: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَسْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَخَذَهَا هُزُواً أُفَيْكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [لقمان: ٦]، ومعنى لهو الحديث، كما فسره جماعة من السلف: أنه الغناء، ومنهم ابن مسعود رضي الله عنه.

وفي الإسراء قوله تعالى: ﴿ وَأَسْتَفِرْزُ مِنْ أُسْتَطِعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبُ عَلَيْهِمْ بِخَيْلَكَ وَرَجْلَكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدَهُمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَنُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [الإسراء: ٦٤]، والغناء كما جاء في تفسير القرطبي وغيره، هو من صوت الشيطان، وفي الفرقان قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشَهُدُونَ الرُّؤْرَ وَإِذَا مَرُوا بِاللَّغْوِ مَرُوا كَرَامًا ﴾ [الفرقان: ٧٢]، والزور: الغناء.

ومن الأحاديث ما جاء في صحيح البخاري من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليكونن أقوام من أمتى يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف». الحديث. ومعنى استحلالها: أنها في الأصل حرام.

وحرم الله سبحانه أكل الميادة في آية المائدة: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيَّتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنِزِيرِ وَمَا أُهَلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمَرْدِيَّةُ وَالنَّطِيحةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَرْنَا وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْنَقَسُمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فِسْقُ الْيَوْمِ يَسُسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشُوْنَا الْيَوْمَ أَكْلَتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْتَمُتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيَنًا فَمَنْ أَضْطَرَ فِي تَحْمِصَةٍ عَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣].

واما تحريم الخمر: فمعلوم متواتر عند الأمة؛ لقوله الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَنُ أَنْ يُوقَعَ بِنَّكُمُ الْعَذَابَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الْأَصْلَوْةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهُوْنَ ﴾ [المائدة: ٩١]، فالعرب يفهمون كلام الله عز وجل؛ ولهذا أراق أنس جرار الخمر حين وصلتهم الآية، ولم يعودوا إليها كما جاء عند مسلم.

وجاء عند البخاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ، قال: «من شرب الخمر في الدنيا، ثم لم يتتب منها، حرمتها في الآخرة».

ما جاء في إباحة النكاح الشرعي والتحث عليه: قول الله تعالى: ﴿ وَإِنْ خَفَقْتُمْ أَلَا نُقْسِطُوا فِي الْأَئْمَنَ فَإِنْ كَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ الْمَسَاءِ مَتَّنَ وَثَلَثَ وَرُبْعٌ فَإِنْ خَفَقْتُمْ أَلَا نَعْلُو فَوَحْدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَا نَعْلُو ﴾ [النساء: ٣]، والمقصود به الزواج الشرعي بعدد وولي ومهر ودين وباقى الشروط.

وقال النبي ﷺ: «يا معاشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أبغض للبصر - وأحسن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء». من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، رواه مسلم.

وذكر الله سبحانه النساء اللاتي يحرم الزواج بهن، ثم قال: ﴿وَأِحْلَّ لَكُمْ مَا وَرَأَتِ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ عَيْرَ مُسَفِّحِينَ﴾ [النساء: ٢٤]، ومعنى غير مسافحين كما ذكر ابن كثير أي: ما شئتم بالطريق الشرعي.

ومن الأنكحة المحرمة نكاح المتعة، فقد أبىح ثم حرمه الله إلى يوم القيمة، كما جاء في الصحيحين من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: نهى النبي ﷺ عن نكاح المتعة، وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خير.

وأما الزنا: وهو يتفاوت في الإثم، وأدناه أن توطئ من لا تحل لك سفاحاً، وهو فاحشة وكبيرة من الكبائر، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرِبُوا الرِّزْنَ إِنَّهُ كَانَ فَحْشَةً وَسَاءَ سَيِّلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، وأمر الله سبحانه بإقامة الحد على الزاني والزانية، فقال: ﴿الَّذِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالَّذِي نَهَا لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِ أَوْ مُشْرِكٌ وَحِرْمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣]، ثم كان حد هما الرجم حتى الموت للمحسن والمحسنة، ورفعت الآية وبقي حكمها، وفعله رسول الله ﷺ وصحابه.

وروى مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر».

واما اللواط: فقد أهلك الله قوم النبي لوط بسببه، فإنه أفحش من الزنا، قال الله تعالى: ﴿أَتَأَقُولُ الَّذِكْرَانِ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٥] - [١٦٦]، وقال النبي ﷺ: «اقتلوا الفاعل والمفعول به». إسناده حسن، ذكره الذهبي في الكبائر من حديث ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما.

واما قتل النفس بغير حق: فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا وَغَنِيَّ اللَّهُ عَنِيهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]، وذكرنا حديث السبع الموبقات، ومنها: «قتل النفس التي حرم الله». وأحاديث في الباب كثيرة.

واما الربا: فإنه حرم ومن كبائر الذنوب، فقد قال الله تعالى: ﴿يَتَأْيِهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُولُوا اللَّهُ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الْرِبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٢٨]، فإن لم تقلعوا فاذدوا بحرب مَنَ الله ورسوله وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رِءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَنْظِلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٢٧٩ - ٢٧٨]، وذكره النبي ﷺ في السبع الموبقات،

وتقديم الحديث، قال: «وأكل الربا». وقال ﷺ: «لعن الله أكل الربا وموكله». رواه مسلم الترمذى، وزاد: «شاهديه وكاتبه». قال الذهبي: إسناده صحيح.

وَمِنَ الظُّلْمِ أَكْلُ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ: قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَتَّمِّمُ بِالْبَطِلِ وَتُدْلُوْا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فِيْقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وهذا من الظلم، وقد قال رسول الله ﷺ: «الظلم ظلمات يوم القيمة». أخرجه البخاري ومسلم.

ومن أكبر الظلم اليمين الفاجرة على حق عليه، قال رسول الله ﷺ: «من اقطع حق امرئ مسلم بيمنيه، فقد أوجب الله له النار». قيل: يا رسول الله! وإن كان شيئاً يسيراً؟ قال: «وإن كان قضيماً من أراك». رواه مسلم. وفي الحديث دليل على اليمين الغموس، فإنها تغمض صاحبها بالإثم.

وَأَمَّا شَهَادَةُ الزُّورِ: فإنها فاجرة، ووصف الله المؤمنين أنه لا يشهدون الزور، ﴿وَالَّذِيْنَ لَا يَشَهَدُونَ الْزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢]، وأمرهم بعدم قول الزور واجتنابه، فقال الله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا كَوْلَكَ الْزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠]، وقال ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقول الزور، ألا وشهادة الزور». فيما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت. متفق عليه.

وَأَعْظَمُهُمْ مِنْهَا طَرِيقٌ طَنْ تَقطِيعُ الْطَرَقَاتِ، وترويع المسلمين، وقطع أسباب معيشتهم، والعصبيات والعرقيات والوطنيات والعرفيات والمذهبيات والحزبيات، التي فرقت المسلمين بسبب الولاء والبراء الضيق، والعمالات مع الدول الكافرة وغيرها من الدول العميلة المعادية من أجل الدعم والنصرة ضد بلادهم وأهلهم.

وَأَسْوَأُهُنَّا : التَّشْبِهُ بِالْكَظَارِ، ولبس البنطال وإسبال الإزار، ولبس النساء للملابس الفاضحة والضيقة الماجنة، والابتذال في الحركة والخطاب، ونزع الحياة، وتشبه الرجال بالنساء، وعكس ذلك.

وَمِنْهَا : الْمُضَرَّاتُ بِالدِّينِ وَالجَسْمِ مِنْ أَطْعَمَةٍ وَأَنْظُرَبَةٍ، مثل: شرب الخمر وأكل الحشيش والقات والشمرة والتبن والدخان، وما يبراء المسلمين من قطع صلة الأرحام، وعقوق الوالدين، والخروج على الأمراء والحكام، والاستهتار بأهل الفضل من علماء وغيرهم.

وَأَمَّا قَطْعُ الْطَرَقِ وَتَخْوِيفُ الْمُطَلَّمِينَ فإن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا جَزَّؤُوا الَّذِيْنَ يُحَارِبُوْنَ اللَّهَ وَرَسُوْلَهُ وَيَسِّعُوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوْا أَوْ يُصْكَلُوْا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيْهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ حَزْرٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣]، فإن اقترن ذلك بالقتل والسرقة زاد الإثم، مثل قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوْا أَيْدِيْهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَلًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨].

وجاء عند البخاري ومسلم في الحدود: قال النبي ﷺ: «لعن الله السارق يسرق الحبل؛ فتقطع يده». وقال: «لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها».

وأما العصبيات والحزبيات والعرقيات والوطنيات وغيرها من هذا الصنف، فإنها دعوة إلى ضلاله، وقد قال النبي ﷺ: «من دعا إلى ضلاله كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً». أخرجه مسلم.

فإن احتوت على عحالة وخيانة للمسلمين وولاء للكفر وأهله فقد تضاعف إثمها وزرها، وكل منها كبيرة من الكبائر معلومة بالضرورة، والأدلة من الكتاب والسنة.

وأما التشبه بالكافرين: فقد نهينا عنه كله سوى كان ذلك في أمور دينهم أو دنياهם، فقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَرُوا وَأَخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ عَذَابُ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعَاتٍ لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وقال عز وجل: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِيُّوا السُّبُّلَ فَنُفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وذم أفعال الجاهلية بقوله: ﴿وَلَا تَرْجِعُنَّ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

وقال ﷺ لأبي ذر رضي الله عنه: «إنك أمرُوا فيك جاهلية». أخرجه البخاري ومسلم، وقال النبي ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم». رواه أبو داود وأحمد. وجاء في حديث: «احفوا الشوارب وأعفوا اللحي، ولا تتشبهوا بالمركين».

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: رأى رسول الله ﷺ عليًّا ثوبين معصفيين. فقال: «إن هذه من ثياب الكفار، فلا تلبسها». رواه مسلم.

وأما تحريم الخمر: فقد سبق بيانه، ويدخل فيه كل مسكر، قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حمر، وكل مسكر حرام». من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، عند مسلم.

وأما هذه الخبرات من دخان وقات وشمة، فإنها تؤدي في الغالب إلى هلاك صاحبها، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا نَنْهَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُكْمِنُ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّهُمْ مِنْ طِبَّتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَآشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا تَعْبُدُونَ﴾ [آل عمران: ١٧٢]، وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَآعْمَلُوا صَلِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١].

واما قطع الرحم: فهو مرتكب كبيرة من الكبائر؛ لقول الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَنَفَّطُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [آل عمران: ٢٢]، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَاصْمَهُمْ وَأَعْمَمَ أَبْصَرَهُمْ﴾ [محمد: ٢٢].

ولقول النبي ﷺ: «لا يدخل الجنة قاطع». أخرجه البخاري ومسلم من حديث جبير بن مطعم.

ومن الكبائر عقوق الوالدين: قال تعالى: ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا إِمَّا

يُبْلِغُنَ عِنْدَكَ الْكَبَرَ أَهْدُهُمَا أَوْ كَلَاهُمَا فَلَا تُقْلِلْ لَهُمَا أُفْ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾٢٣﴾

وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الْذَلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْجُمَهُمَا كَمَا رَبَّيَانِ صَغِيرًا ﴾٢٤﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٤]، وقال

تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَاهُ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لِكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَى مَرْجِعِكُمْ فَأَنِئْثُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾٨﴾ [العنكبوت: ٨].

وقال ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر». فذكر منها: «عقوق الوالدين». الحديث متفق عليه.

ومن الكبائر الخروج بالسيف، والتكفير بالذنوب: وقد قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ

وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرْدُوْهُ إِلَيْ اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ

خَيْرٌ وَأَحَسْنُ تَأْوِيلًا ﴾٥٩﴾ [النساء: ٥٩]، ويدخل فيها العلماء؛ لأنهم من الأمراء، وقد قال فيهم رسول الله

ﷺ، أي: الخوارج: «يمرون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، أينما لقيتموه فاقتلوهم». أخرجه البخاري ومسلم، من حديث علي رضي الله عنه.

كل هذا منتشر بين المسلمين جادين عليه يمارسونه ليلاً ونهاراً، وهي محرمات متوعدة فاعلها بعقاب الله في الدنيا والآخرة.

ومن المخالفات: ترك السنن والواجبات: ومنها: عدم إعفاء اللحي، وعدم حضور الجمعة والجماعة،

ورفع الإزار، وعدم تحري السترة في الصلاة، وعدم تسوية الصوف في الصلاة، وعدم السواك، وعدم

إخراج الكفارات، وترك صلاة العيدين، وصلاة الكسوف، وصلاة الاستسقاء، وعدم الاعتناء بصلة

القيام في رمضان، وعدم القيام بشرعية الاعتكاف في المساجد، إلا القليل من هدى الله، مع الاستعجال

فيها، وعدم إقامة حلق القرآن في المساجد والدورس، بل أصبحت المساجد للشحاذة والندوات الخزبية،

والماكل والمشارب في رمضان، والنوم والراحة في غير رمضان، إلا بعض المساجد التي أهلها من أهل السنة

مع شيء من الفتور والكسل، وترى أيضاً عدم الاهتمام بالحج والعمرة، والصلاحة على الجنائز واتباعها،

ولعل كثير من الناس لا يعلم كيفية صلاة الجنائز. والله المستعان.

ومن المخالفات: وضع المناهج الخطأة في المدارس: وتربيه الأولاد عليها تربية سيئة، وفيها ما

يعدونهم عن دينهم وأعراضهم، ويربطهم بالكافر ويعظم الكفار وبلدانهم في نفوس الأولاد؛ حتى يحملون

بها وتصير قبلتهم وهدفهم الذي يطمحون إليه.

كما ترى إنشاء دور السينما ومقاهي الانترنت: التي ليس لها ضابط يضبطها، ويراقب ما يعرض

فيها؛ حتى صارت بؤراً للفساد، فكم من النساء والصبيان يدخل هذه الملاهي بلا رعاية ولا صيانة؛ فتضيع

أعماهم وأوقاتهم وأخلاقهم وكرامتهم فيها بلا طائل، ويتجرون فيها الفساد - والعياذ بالله - وهم لا يدركون مغبة ذلك، حتى إذا مرت فتره من الزمن، وعرف الكفار ما صار إليه هؤلاء، دعوهم إلى الثورة والتمرد فيستجيبون لهم بلا تردد.

واعلم أن هذه الواجبات والسنن هي دين الله تعالى، والقيام بها هو طاعة الله سبحانه وليرسوله ﷺ، وفيها الخير الكثير، بل هي الحياة للمؤمن في الدنيا والآخرة؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَسْتَحِبُّوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبُّ كُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، وقال في سورة النور: ﴿وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَيَتَّقِيْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَانِيْزُونَ﴾ [النور: ٥٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْتُمْ بِرَسُولِيْ فَحْذِرُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْهَوْا وَأَتَقْوُا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧].

ومن طاعة الله ورسوله إقامة الصلاة، وإقامة ما يقيمه، وأداءها في جماعة مع المسلمين؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكُوْنَةَ وَأَرْكُوْنَةَ مَعَ الْزَّكِيْنَ﴾ [البقرة: ٤٣]، ولقوله تعالى: ﴿حَفِظُوْنَاهُ عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَوةِ الْمُوْسَطَى وَقُوْمُوا لِلَّهِ قَنْتِيْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

وقال ﷺ: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذرؤه سنامه الجهاد في سبيل الله». أخرجه أحمد والترمذى وابن ماجه، وقال عليه الصلاة والسلام: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر». أخرجه أحمد وغيره، من حديث بريدة رضي الله عنه. وأخرج مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، أنه قال: «بين الرجل وبين الشرك والكفر، ترك الصلاة». وجاء في الأثر أن عبد الله بن شقيق العقيلي التابعي الجليل رحمه الله، قال: كان أصحاب النبي ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. أخرجه الترمذى.

الأمور الأخرى المختصة بالصلاحة عليها أدلتها في كتب الصلاة وأبوابها لمن تحري ذلك، فإنها من تمام الصلاة وسلامتها واكتملها.

وأما النوافل: فقد جاء في الحديث القدسي: «وما يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطيته، ولئن استعاذه لأعيذه». أخرجه البخاري في صحيحه.

وكذا يحافظ على ملبيطه وهيئته، بطا أطره الله: وقد سبق حديث: «اعفوا اللحي، وحفوا الشوارب، خالفوا اليهود والنصارى».

ولا يجوز إبطال الإزار: لقوله ﷺ: «ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار». أخرجه البخاري، من حديث أبي هريرة. مع الحفاظ على طهارة البدن والملابس.

ومنها طهارة الفم باستخدام المطواك: لقوله ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء». أخرجه أحمد، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأصله متفق عليه عند البخاري ومسلم.

وأما تسوية الصنوف: فهي من تمام الصلاة، ففي الصحيحين عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «تسوون صنوفكم، أو ليخالفن الله بين وجوهكم».

وفي شأن المساجد: قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَجِدًا اللَّهُ مِنْ إِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَإِقَامَ الرِّزْكَوَةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهَتَّدِينَ﴾ [التوبه: ١٨]، وعمارة المساجد هي بناها وإقامة ذكر الله فيها، وليس بغير هذا، فلا تصلح لعبادة غير الله، ﴿وَأَنَّ الْمَسَجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، ولا تصلح لأمور الدنيا إلا للضرورة، أو ما جاء فيه الدليل؛ لقول رسول الله ﷺ: «من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد، فليقل: لا ردها الله عليك، فإن المساجد لم تبن لهذا». رواه مسلم. والضال أهم من الشحادة، فيقوم من ثلاثة إلى أربعة ويصرخون في وجوه المصليين كل ي يريد مسألته.

وقد يقوم الإمام والخطيب وغيرهم يسأل الناس التعاون مع المسجد أو مع إخوانهم في بلاد كذا، وكل هذه الأموال تجتمع ثم يشتري بها الأسلحة لإقامة الشورات على ولی الأمر، أو لمحاربة دین الله، وإدخال الناس معهم في أحرازهم، وأن هذا من خرابها، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَعَى فِي حَرَابِهَا﴾ [البقرة: ١٤]، فالخراب يشمل الخراب المادي، والخراب المعنوي، وفي الوقت نفسه هيئوا للناس المدارس والملاهي التي ذكرناها التي هي بعيدة عن ذكر الله، وتعليم شرعه، فنشأ هذا الجيل (المعوج) ثمرت علماء السوء من العلمانيين وأهل الأهواء المنحرفين، وهذا كله من صنع إبليس عليه لعائن الله، ومن كيد الكفار، كما قال تعالى: ﴿وَدَكَثَّرُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٩].

ومن المخالفات: انتشار الدجالين بطن الفاس: من مشعوذين وكهان، وقراء على المس بطريقة شعوذية ارتزاقية، وأطباء أعشاب نصابين، وأطباء مزورين، ومهندسين وعلماء مزيفين، يمارسون هذه المهن بدون رقيب عليهم، ولا من يسألهم ويتحقق معهم، ويتأكد من صدقهم، وصحة علمهم، لا من دولة ولا من مجتمع، فمن قتلوه كفن ودفن، وكم من النفوس أزهقوها، وكم من الأموال سلبوها، وقد تذهب نفسك وتخرب آمالك وينهدم دارك وتضل في دينك، وتظلم وتظلم بسبب فتاوى الدجالين المتعالين، فستحل ما حرم الله، وتحرم ما أحل الله، وتترك الواجبات، ولا أحد يحاكمهم أو يصدّهم، ويحمي المساكين من المسلمين من شرهم.

ومثل ذلك: تلك الفتوى التي صدرت من بعض علماء الإخوان المسلمين، من جواز المظاهرات والجهاد ضد الدولة، وقتل الجنود، وتحطيم الممتلكات، وأن من مات في هذه الفتنة، فهو شهيد، بل أفتوا بالاعتصامات، وخروج النساء إليها، والاختلاط بالرجال، وهذا كله عندهم بروتوكول، وفي شرع الله ليس من ديننا في شيء، ﴿فَسَلُّوْا أَهْلَ الدِّيْنِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧].

ومن المخالفات: قبول الدجل والزندة، والرضاة بالزنادقة وأعمالهم المشينة والكفرية والتدميرية، وعدم إنكارها مثل ما تعمله الباطنية والمكارمة في أعيادهم وزياراتهم، والسواح في سياحتهم وتجوّلهم بين أوساط المسلمين، ونشرهم للفساد شرقاً وغرباً، ومثل ما يعمله الشيعة من سب الصحابة، والطعن في أعراض المسلمين، وخاصة عرض رسول الله ﷺ، وما قاموا به من حرب على المسلمين قراهم، وقتل رجال من أفراد الجيش والأمن، ورجال القبائل وإذلالهم، وتخريب مزارعهم ونصبها، والناس لا ينكرون هذا، ويعتبرونه جهاد ضدولي الأمر، بل يعلقون صورهم على سياراتهم يفتخرؤن بهم، ويشيدون ببسالتهم وشجاعتهم.

وقبول الادعاءات بالمهدوية وغيرها، والتصديق لمن ادعى علم الغيب، وغرائب الأمور التي يكذبها شرع الله، ومثل ذلك ما حصل في مدينة مودية حيث ادعى رجل أنه المهدى المنتظر، فبأيده رجال ونساء وصدقوه بما بذله لهم من مال، وما لبث أن فضح، وتم سجنه في سجون صنعاء. والله أعلم إلى ما صار أمره.

وهذه الخصال أيضاً ثمرة الجهل بدین الله، وعدم اتباع السنة، والعودة إلى سنن الجاهلية، مما ذكرناه، وإذا نموا عن ذلك قالوا كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَاتُلُوا وَجَدَنَا عَلَيْهَا أَبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [٢٨] قُلْ أَمْرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَفِيمُوا وُجُوهُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَأَدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الْأَلِيَّنَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [٢٩] [الأعراف: ٢٨ - ٢٩].

وكل هذه المخالفات حاصلة بمجموعها وأفرادها، وما لم يذكر منها أكثر، كانت سبباً فيها أصاب الأمة من البلاء والفتنة، وهي مثل الأمراض تفتكت بجسم المريض، حتى يحل به ما يحلكه، ولو أن الأمة حافظت على دينها بإتباع نبیها ﷺ وإقامة التوحید، وعملت بعقيدة السلف، وهم أهل السنة، الطائفة الناجية المنصورة، كما قال رسول الله ﷺ: «لا تزال من أمتي طائفة باقية على الحق، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم، حتى تقوم الساعة». فقلنا: من هم يا رسول الله! قال: «هم من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي». الحديث.

يعلمون الناس الدين الحق ويسيرون على الخط الصحيح خط السلام والنجاة، ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ
مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي إِلَيْكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقال تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ
الْمُسْتَقِيمَ ﴾١ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا أَضَالَّنَ﴾ [الفاتحة: ٦ - ٧].

هذه الوسطية المشروعة المحمودة، فلا خروج على الحكام مع النصح لهم، وإنكار المنكر عندهم بلا تشهير ولا تشويه، ولا تكفير للمسلمين مع النصح لهم، ورد المناهج البطالة والتحذير منها، حتى لا يغتر بها الناس. فالرفق في موضعه والشدة في موضعها، وكل شيء بدليله وضابط إنكاره، ولا شك أن هذه الحالات هي حاجز بين المسلمين، وشرع الله؛ فلهذا استغلها بعض المغرضين حتى يصير الناس تبعاً لهم، منقادين لهم فيما حرم الله، حتى يصلون إلى أغراضهم من كراسى السلطة وغيرها، وكان الواجب هو تعليم الناس دينهم الذي فيه سعادتهم في الدنيا والآخرة. والله السميع العاذر، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

كتبها

أبو محمد ناصـ بن محمد أمـيلـ الأـيـنـيـ الفـاشـاشـيـ

انتهـيـتـ مـنـهـاـ فـيـ ١٩ـ رـمـضـانـ ١٤٣٢ـ هـ المـصـورـةـ عـدـنـ

ثم أتمتها بعون الله عز وجل، ثم بتوجيهات من شيخي العلامة يحيى بن علي الحجوري حفظه الله في اليوم الثاني والعشرين من حصار دماج البطلة الباسلة حرسها الله ونصرها، وحفظ شيخها وطلابها من كل سوء. صبيحة يوم السبت ١٦ ذي الحجة ١٤٣٢ هـ